الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان
The National Society for Human Rights

# حقوق الإنسان في الصحافة

## الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان

**الملف الصحفي اليومي /الاثنين**

**1434/8/29هـ الموافق 2013/7/8م**

# الفهرس


| الموضوع | رقم الصفحة |
| --- | --- |
| الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان | 2 |
| هيئة حقوق الإنسان | 5 |
| أخبار ذات علاقة من الصحف المحلية | 8 |
| حقوق الإنسان في العالم | 21 |

# حقوق الإنسان: 18٪ من ضحايا العنف الأسري.. سعوديات

المصدر: صحيفة الجزيرة الاثنين 29 شعبان 1434 هـ - 8 يوليو 2013م
http://www.al-jazirahonline.com/2013/20130707/ln42511.htm

الدمام ـ هيا العبيد

كشفت نائبة رئيس الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان وشئون الأسرة الدكتورة نورة العجلان أن 90% من قضايا العنف الأسري الواردة للجمعية هي قضايا تعنيف النساء، مشيرة إلى أن الفرع الرئيسي في الرياض ترد له أكثر تلك القضايا بنسبة 34%، حيث وردت للمقر الرئيسي 111 قضية من 328 قضية تلقتها الجمعية، يليه فرع المدينة المنورة ومكة المكرمة وجازان.

وبينت العجلان خلال تصريحها لـ (الجزيرة أونلاين) أن أكثر شكاوى النساء في قضايا العنف تأتي ضد الأزواج والآباء بنسبة 65%، وهم مصدر العنف في الأسر بنسبة 38% من الأزواج، ثم الآباء بنسبة 27%.

ولفتت العجلان إلى أن إجمالي عدد قضايا العنف الأسري التي تلقتها جمعية حقوق الإنسان الواردة في التقرير السنوي التاسع للجمعية الوطنية لحقوق الإنسان للعام 1433هـ بلغت 328 قضية، يشكل العنف البدني 83% منها، والتي تستدعي طلب التدخل، مبينة أن معظم المعنفين بدنياً يلجئون للمقر الرئيسي للجمعية، وذلك لوجود الحماية الاجتماعية والمؤسسات المسئولة عن العنف الأسري كالأمان الأسري.

كما كشفت بأن النساء المصريات هن أكثر النساء لجوءاً للجمعية في حالة العنف الأسري، ويشكلن 39% من الحالات، تليها السعوديات 18% من القضايا.

وعن قضايا العضل والحرمان من الزواج وعدم وجود مأوى، أوضحت أن هذا النوع من القضايا يشكل 3.5% فقط، موضحة إن ليس كل حالات العضل تلجأ لطلب العون من الجمعية، مضيفة في الوقت ذاته أن حالات التحرش الجنسي لم يصل للجمعية منها سوى أربع حالات هذا العام، حيث إن هذه القضايا تباشرها الأجهزة الأمنية والحماية الأسرية والأمان الأسري وهيئة حقوق الإنسان، وأي قضية تصل للجمعية تحيلها الجمعية للجهات المختصة مع متابعتها.

# الاستئناف تحكم بتغريم الجيزاوي 10 آلاف ريال واستبعاده من البلاد

المصدر: صحيفة اليوم الاثنين 29 شعبان 1434 هـ - 8 يوليو 2013م
http://www.alyaum.com/News/art/87613.html

عمر المطيري - جدة

أرفقت محكمة الاستئناف بعض الملاحظات بالحكم الصادر على المتهم المصري الشهير بالجيزاوي واثنين من المتهمين معه حيث طلبت تغريم كل من الجيزاوي وإسلام بتغريم كل منهما 10 آلاف ريال والأبعاد من البلاد بعد الانتهاء من المحكومية الصادرة في حكمها .

حيث مثل الجيزاوي والمتهمين معه امام المحكمة بعد عودة الحكم من هيئة التمييز وتم إبلاغهم عن الملاحظات التي اوردتها هيئة التمييز حيث تم اعتراضهم لهيئة التمييز على الحكم الذي أصدرته محكمة جدة العامة سابقا بالسجن والجلد

للمتهمين وصل مجموع الاحكام الصادره بحقهم إلى 13 عاماً و 800 جلدة بعد أن صرفت المحكمة العامة النظر عن عقوبة القتل إلى السجن للمتهمين الثلاثة ،وجاء في رد المتهم الجيزاوي في استئنافه لمحكمة التمييز ضد الحكم الصادر بحقه وهو خمس سنوات و 300 جلدة الطعن في الشهود نافيا التهمه الموجه له ومدعي ان القاضي اصدر حكمه على شبهة غير مؤكده .فيما اعترض ممثل الادعاء العام مطالبا بالإعدام

وقال المحامي سليمان الحنيني المتابع للقضية إنه على اتصال مع المتهمين بشكل شخصي بعيدا عن دور الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان التي كانت تتابع القضية حتى صدر فيها أحكام تم تسليم الطعن في الإحكام وقال إنه حسب علمه إنه تم خلال الأسبوع الماضي تمثيل المتهمين امام المحكمة بجدة بعد عودة الحكم من الاستئناف وإضافة عليه عقوبة الغرامة والأبعاد

يذكر أن قاضي المحكمة العامة سبق وان اصدر الحكم على المتهم الاول وهو الجيزاوي واثنين من المتهمين معه بتهمة تهريب أدوية مخدرة للمملكة عبر مطار الملك عبدالعزيز " بعد استيفاء وسائل الاثبات بموجب ما ادعى به المدعي العام على المتهمين الأول والثاني ولم تثبت على المتهم الثالث وبناء على المادة 40 بعد المائة في لائحة المرافعات الشرعية والفقرة 2 من المادة 37 التي تنص على أنه يجوز للمحكمة النزول من عقوبة القتل إلى السجن 15 عاماً " ، إلى أن تليت الأحكام الصادرة والتي تضمنت ثبوت إدانة المدعى عليه الجيزاوي وثبوت إدانة المدعى عليه الثاني وعدم ثبوت إدانة المتهم الثالث في تهريب الأدوية المخدرة وثبوت إدانة المتهم الثالث في تعاطي الحبوب المخدرة ، ليصدر الأحكام الصادرة على المتهمين الثلاثة وكانت عقوبة المتهم الأول الذي اشتهر بلقب الجيزاوي بالسجن خمس سنوات و 300 جلدة وست سنوات و 400 جلدة على المتهم الثاني والسجن عامين و 100 جلدة على المتهم الثالث ، في حين ابدى كل الإدعاء العام والمتهمين اعتراضهم على الحكم في نهاية الجلسة .

وقال المحامي الحنيني اعتقد أن المحكمة العامة أعادت الحكم لهيئة التمييز بعد الملاحظات التي وردت فيه

# توصية بإيجاد رقم موحد يسهل وصول الأطفال والشباب للاستفسار حول مضار المخدرات

المصدر: صحيفة الرياض الاثنين 29 شعبان 1434 هـ - 8 يوليو 2013م
http://www.alriyadh.com/2013/07/08/article850404.html

الرياض - محمد الحيدر

استضافت المديرية العامة لمكافحة المخدرات بالرياض ممثلة في إدارة الشؤون النسوية مؤخرا حلقة النقاش الثانية للبرنامج الوقائي الوطني للطلاب والطالبات (حماية) بحضور عدد من عضوات مجلس الشورى والأكاديميات والمختصات والمسؤولات من وزارة التربية والتعليم، وزارة التعليم العالي، وزارة الشؤون الاجتماعية، وزارة الصحة، برنامج الأمان الأسرى، مركز الملك عبدالعزيز للحوار والوطني، المؤسسة العامة للتدريب التقني والمهني للبنات، هيئة حقوق الإنسان.

واستهلت حلقة النقاش بعرض فيلمين وثائقيين الأول تعريفى يوضح جهود المملكة في مكافحة المخدرات والثاني عن موقع جناد.(GINAD)

وبحثت حلقة النقاش التوصيات التي نتجت عن حلقة النقاش الأولى والتي تركزت حول أهم المفردات المستخدمة والمفاهيم المرتبطة بهذه الفئة والتي تشكل نقطة البداية للبرنامج الوقائي الوطني للطلاب والطالبات (حماية.(

وأوصى المشاركون في حلقة النقاش بالتأكيد على الاستفادة من التجارب والدراسات التي تمت في الدول الأخرى في كيفية بناء برامج التدريب والبرامج الإعلامية، والمواقع الالكترونية. وشدد الحضور على أهمية التحرك السريع نحو تنفيذ البرنامج وضرورة الوعي بالخصائص النفسية والمراحل العمرية المختلفة في بناء مثل هذه البرامج حيث إن البرنامج الموجه للذكور لا يخدم الإناث.

وأكد المشاركون على أهمية تفعيل مهارة الحوار فيما بين الطالب والمعلم والمرشد الطلابي وإيجاد رقم موحد يسهل الوصول إليه يخدم فئة الأطفال والشباب للاستفسار وتقديم المعلومات بشكلها الصحيح. ونوه المشاركون بضرورة تنشيط دور مجالس الأحياء التابعة للبلديات على أن يكون لها دور في التوعية تحت مظلة برنامج حماية.

الى ذلك اشارت مديرة إدارة الشؤون النسوية بالمديرية العامة لمكافحة المخدرات أمل بنت يوسف خاشقجي الى انه سيكون هناك اجتماع لاحق للخروج بالصيغة النهائية لهذا البرنامج الذي يستهدف الطلاب والطالبات. وقالت إن برنامج حماية برنامج علمي وقائي وطني موجه للطلاب والطالبات يحتوي على فعاليات ورسائل عبر وسائل متعددة تركز على الجانب الديني والوطني والأخلاقي وتحذر من تعاطي المخدرات.

# حقوق الإنسان تنتقد صمت الصحة على تردي خدمات الصدرية

المصدر: صحيفة عكاظ الاثنين 29 شعبان 1434 هـ - 8 يوليو 2013م
http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20130708/Con20130708618555.htm

عبدالعزيز الربيعي (الطائف)

انتقدت الهيئة الوطنية لحقوق الإنسان في منطقة مكة المكرمة عدم تجاوب الشؤون الصحية بمحافظة الطائف مع الملاحظات الواردة في خطابات موجهة إليها من عدة جهات حول وضع مستشفى الأمراض الصدرية بالمحافظة، وذلك خلال زيارة قام بها للمستشفى أمس وفد نسائي من الهيئة ضم كلا من الدكتورة جواهر بنت عبدالعزيز النهاري مديرة المكتب النسوي في المنطقة والباحثة رقية المطيري بناء على تعليمات من المشرف العام على الهيئة مازن بترجي إثر ورود عدة شكاوى من المواطنين.

ورصد الوفد قدم مبنى المستشفى وملاحظات على قسم العزل حيث لا تتوفر به المعايير والمطلوبة ويوجد فيه المرضى الذين يقضون فترة النقاهة ويفترض نقلهم إلى مستشفى الملك فيصل، وكذلك انتهاء العمر الافتراضي للعديد من الأجهزة ومبنى قسم الأشعة الآيل للسقوط.

وكانت الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد (نزاهة) رصدت في وقت سابق وجود عدد من الملاحظات على هذا المستشفى. وذكرت في بيان أصدرته في حينه أنه تم تكليف ممثل عن الهيئة للوقوف على وضع مستشفى الأمراض الصدرية في الطائف، واتضح للهيئة قدم مباني المستشفى وتهالكها، حيث مضى عليها أكثر من ( 60) سنة، وقد سبق طلب إخلاء أحد المباني من قبل مدير الشؤون الصحية للخدمات العلاجية بالطائف لخطورته إلا أن ذلك لم يتم، كما أن سيارة الإسعاف بالمستشفى متعطلة منذ فترة طويلة ولم يتم إصلاحها.

وأضاف بيان نزاهة: كما لوحظ انتشار الحشرات والقطط داخل المستشفى، ونقص بعض الأجهزة الكهربائية، وعدم صيانتها، مثل المكيفات، والثلاجات، والغسالات، وقلة كراسي الانتظار، إضافة لقلة الكوادر الطبية المختلفة من أطباء وممرضين، وأن قسم النقاهة الخاص بالدرن (رجال) سبق نقله من مستشفى الملك فيصل بشكل مؤقت منذ عام 1426هـ وما زال موجودا إلى هذا الوقت، كما لوحظ عدم توفر وسائل السلامة في المستشفى؛ مثل نظام إنذار للحريق، إضافة لعدم وجود وسائل نداء في غرف المرضى لطلب المساعدة من قسم التمريض، نظرا لقدم المبنى وأن معظم الأجهزة الطبية قديمة وكثيرة الأعطال مثل جهاز الأشعة وجهاز اختبار التنفس، مع عدم وجود قسم للإعاشة في المستشفى، حيث يتم إحضار الطعام للمستشفى بشكل يومي من مستشفى الملك فيصل. وطلبت الهيئة من وزارة الصحة التحقيق مع المتسببين في الإهمال والنقص الملحوظ ومجازاتهم وفق الأنظمة، ومعالجة وضع المستشفى، بما يكفل توفير الخدمات الصحية للمواطنين بالمستوى المطلوب وإفادتها بما يتم في هذا الشأن.

## أخبار ذات علاقة من الصحف المحلية

# التجارة تطلق حملة خذ الباقي 10 شوال

المصدر: صحيفة عكاظ الاثنين 29 شعبان 1434 هـ - 8 يوليو 2013م
http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20130708/Con20130708618315.htm

نواف عافت (الرياض)
تبدأ وزارة التجارة والصناعة بإلزام المحال التجارية بتوفير جميع العملات المعدنية ابتداء من يوم الأحد بتاريخ 1434/10/10هـ؛ وذلك بعد أن أمنت مؤسسة النقد عملات معدنية كافية في البنوك.
ونسقت وزارة التجارة خلال الفترة الماضية مع مؤسسة النقد لتوفير العملات المعدنية من خلال البنوك التجارية في المملكة، حيث ستعمل الوزارة على مخالفة المحال التي لم تلتزم بتوفير تلك العملات، فيما ستعمل أيضا مؤسسة النقد على مخالفة البنوك التي لم توفرها للمحال التجارية. وأكدت مؤسسة النقد أن العملات المعدنية متوفرة في البنوك بكميات كافية، ولا يوجد أي عذر لأي محل تجاري في عدم توفير العملات المعدنية.كما وتعتزم وزارة التجارة والصناعة تنظيم حملة توعوية تحت اسم «خذ الباقي» لتعريف المستهلك بحقه في أخذ المتبقي لثمن السلعة من أجزاء الريال التي تمثل العملات المعدنية عند شرائه للسلع. في الوقت الذي ستبدأ فيه وزارة التجارة تطبيق الجولات الرقابية على المحال التجارية بتاريخ 1434/10/10هـ؛ وذلك للتأكد من توفر العملات المعدنية لديها، والتزامها بما ورد في الحملة، وفرض الغرامات للمحال غير الملتزمة برد الباقي من العملات للمستهلكين.

## مصادر عكاظ :

# العفو عن السجناء مرتبط بزيارة الوفد السعودي لبغداد

المصدر: صحيفة عكاظ الاثنين 29 شعبان 1434 هـ - 8 يوليو 2013م
http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20130708/Con20130708618303.htm

ثامر قمقوم (عرعر)
كشفت لـ «عكاظ» مصادر مطلعة أن صدور المرسوم الخاص بالعفو عن السجناء السعوديين في العراق البالغ عددهم 55 سجيناً عدا المحكومين بالإعدام، مرتبط بزيارة الوفد السعودي لبغداد والذي تقرر أن يكون برئاسة وكيل وزارة الداخلية الدكتور أحمد السالم.
وأكدت المصادر أن ما تم الاتفاق عليه أثناء زيارة وزير العدل العراقي حسن الشمري للمملكة قبل عدة أيام، أن يتم إعداد مرسوم عفو رئاسي عن السجناء السعوديين في العراق في حالة وصول وفد من الجانب السعودي إلى بغداد، مؤكدة أن المرسوم شبه جاهز للتوقيع ولم يتبقى سوى زيارة الجانب السعودي ليتم التوقيع فورا وبالتالي إعادة السجناء مع الوفد، وقالت إن الجانب العراقي عمل على تجهيز السجناء وجمعهم من سجون مختلفة تمهيدا لصدور المرسوم الرئاسي.
يذكر أنه لم تظهر حتى بعد ظهر أمس أية بوادر تشجع على اقتراب انتهاء ملف السجناء السعوديين في العراق خلال الأيام القليلة المقبلة، مما يتوقع معه تراجع العمل على إنهاء الملف رغم الخطوة الجيدة التي أقدم عليها الجانب العراقي بتجميع السجناء السعوديين في بغداد تمهيداً لنقلهم إلى المملكة.

# ترصد معاناة واحتياجات قاطنات الأربطة

# أرامل ومطلقات يكابدن قسوة الزمن

المصدر: صحيفة عكاظ الاثنين 29 شعبان 1434 هـ - 8 يوليو 2013م
http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20130708/Con20130708618547.htm

أميرة المولد (الطائف)

تمثل الأربطة ملاذا آمنا من قسوة الزمن لمن أرهقتهم المعاناة. والاطلاع على تفاصيل معاناة وواقع قاطنيها وملامسة احتياجاتهم يساعد على التفكير بمنظور واسع ليجعل أصحاب الحاجة ضمن أولويات الأيادي البيضاء في مجتمعنا التي تسوده قيم التراحم والعطف من منطلق ديني وإنساني. وتبرز هذه القيم بوضوح في رمضان الذي يوصف بأنه شهر الخير والبركة ويتسابق فيه المحسنون طلبا للأجر والثواب من الله سبحانه وتعالى.

«عكاظ» التقت في جولة ميدانية على رباط الطائف عددا من قاطناته من أرامل ومطلقات ومعلقات وغيرهن للوقوف على احتياجاتهن وتطلعاتهن. فقالت أم غالب (مطلقة وأم لولدين) تتعالى على معاناتها بالصبر والإيمان الصادق بأن كل شيء مقدر ومكتوب. لا يفتر لسانها عن ذكر الله، فتشكره وتحمده وتثني عليه. وتقول: أواجه سطوة الزمن بالصبر وظروفي صعبة كوني حديثة في الرباط الذي ساقتني إليه يد القدر واحتياجاتي تتمثل في الأساسيات (غسالة وبوتاجاز) ولا أستطيع تأمينها، وأملي في الله كبير ثم في أهل الخير في مجتمع يسوده الترابط والتكافل.

بينما تقول أم فاطمة (مطلقة): للمعاناة عدة أوجه لكن نحمدالله ونشكره على كل حال. وكل ما أطمح إليه هو سداد ديوني البالغة 11 ألف ريال. فأنا عاجزة عن سدادها. ولعل زيارتكم لي تفتح أبواب الأمل في ظل وجود أهل الخير والإحسان. فأنا مطلقة أقطن في الرباط. ومعي ابنتي المطلقة وأبناءها.

أم محمد (مطلقة وأم لولد وبنت) تسرد معاناتها قائلة: أعاني من عدة أمراض في الكلى والمسالك البولية والغدد وضعف في النظر. وعلاجها يتطلب مبلغا من المال لا يتوفر لي لضيق ذات اليد. واحتياجاتي تتمثل في ثلاجة أحفظ فيها طعامي وتعينني على الارتواء بالماء البارد في الصيف. وتضيف: أملي كبير في الله سبحانه وتعالى ثم في أصحاب الأيادي البيضاء.

وكذلك أم ماجد أرهقها الزمن وما تزال تكابد قسوته لأن الحياة حسب وجهة نظرها تتطلب التعايش مع مختلف الأوضاع. وتقول: كل ما آمل فيه هو الحصول على جهاز تكييف ووظيفة لابني البالغ من العمر 20 عاما. فهو خريج ثانوية لم تؤهله شهادته للقبول بالجامعة ويبحث عن عمل لإعالتي وأخته وتقدم لعدة جهات حكومية وخاصة لكن لم يوفق. فطرق أبواب (حافز) لعل وعسى يكون معينا له على مواجهة مصاعب الحياة. واستكمل جميع الإجراءات المطلوبة لكن لم يتم الصرف له حتى الآن. ولا ندري ما سبب ذلك.

أما أم منصور (أرملة) تعاني من عدة أمراض تلزمها الفراش فتقول إنها لا تشترط على أحد وتستقبل كل ما يجود به أهل الخير في مجتمعنا الذي يتسم بالعطاء والتكافل والتراحم.

# المستثمرون مخيرون بين تخصيصها للعوائل أو للنساء

# العمل تمهل مخالفي تأنيث المحلات النسائية أسبوعين قبل الإغلاق وتجميد النشاط

المصدر: صحيفة الرياض الاثنين 29 شعبان 1434 هـ - 8 يوليو 2013م
http://www.alriyadh.com/2013/07/08/article850325.html

الرياض – فهد الثنيان

أكدت وزارة العمل أنه يحق لصاحب العمل إما تخصيص الدخول للعوائل أو للنساء فقط مع الالتزام بعمل الترتيبات الضرورية لتهيئة بيئة العمل كوضع لوحة إرشادية تبين أن المحل للعوائل أو للنساء فقط في محلات بيع العباءات والإكسسوارات وفساتين السهرة وفساتين العرائس.

وأضافت مع بدء تطبيق قرار إلزامية التأنيث الذي يسري ابتداء من اليوم وعزمها بدء حملتها التفتيشية المكثفة على هذه المحلات أن على صاحب العمل أن يحجب رؤية ما بداخل المحل إذا كان المحل مخصصاً للنساء فقط، ويمنع الرجال من دخوله كما يحظر على صاحب العمل حجب رؤية ما بداخل المحل إذا كان مخصصا للعوائل.

وقالت: يجب أن تلتزم العاملة بالحشمة في العمل وضوابط الحجاب الشرعي المتفق عليها، كما يجوز للعاملة ارتداء الزى الرسمي لجهة العمل الذي يجب في جميع الأحوال أن يكون محتشماً وساتراً وغير شفاف.

وحظرت وزارة العمل وجود الرجال العاملين سواء بائعين أو محاسبين أو المسؤولين في المحل أو المتسوقين دون عوائلهم.

وأوضحت أنه يجب على صاحب العمل إجراء ترتيبات مناسبة تضمن استقلالية القسم الذي يعمل به النساء عن الأقسام الأخرى بحيث تكون هذه الاستقلالية مناسبة لطبيعة المحل وتصميمه والمركز التجاري الموجود فيه، كما تضمن القدرة على تحديد تواجد المتسوق الذي لا يرافق عائلته أو أي عامل في المحل من الأقسام الأخرى.

ومن هذه الترتيبات وجود حاجز شفاف للعوائل غير حاجب للرؤية وألا يقل طول الحاجز عن 160 سم، مع توفير لوحة إرشادية بعبارة للعائلات فقط.

وإذا كان القسم مخصصاً للنساء فقط، يجب حجب رؤية ما بداخله بالكامل، مع توفير لوحة إرشادية بعبارة للنساء فقط، ووجوب أن لا يقل عدد العاملات في المحل عن ثلاث عاملات في الوردية الواحدة.

وبينت الوزارة السماح بتوظيف السعوديات بدوام جزئي حيث يحق لصاحب العمل توظيف العاملات بدوام جزئي، على أن تحسب العاملتان كعاملة واحدة في حساب السعودة.

وأشارت إلى أن تطبيق العقوبات للمحلات متعددة الأقسام التي لم تلتزم بالقرار يتم عبر تقديم نصح وإرشاد لتعديل الأوضاع وتهيئة بيئة عمل مناسبة للمرأة وفق نموذج 5 وإشعار المنشأة التابع لها المحل التجاري.

وفي حال لم يتم تعديل الأوضاع خلال أسبوعين من تاريخ الإشعار، يتم التنسيق مع فريق الإشراف على فرق مكاتب العمل والأعمال الميدانية لأخذ التوجيه حيال مخاطبة الأمانة أو البلدية لإغلاق المحل لمدة 48 ساعة وأخذ التعهد بتوظيف سعوديات.

وفي حال تكررت المخالفة، يتم التنسيق مع فريق الإشراف على فرق مكاتب العمل والأعمال الميدانية لمخاطبة الأمانة أو البلدية لإغلاق المحل بشكل نهائي وتجميد أو إلغاء السجل التجاري لحين إثبات التخلص من المستلزمات النهائية المستهدفة بالقرارات، أو إثبات توظيف سعوديات في المحل من واقع سجل التأمينات وأن يكون فتح المحل أو تفعيل السجل التجاري بتاريخ مباشرة السعوديات.

# مستشار أسري: ملاحقة الداخلية المفحطين لا تحدّ منهم.. واحتواؤهم هو الحل الأنسب

المصدر: صحيفة الشرق الاثنين 29 شعبان 1434 هـ - 8 يوليو 2013م
http://www.alsharq.net.sa/2013/07/08/888841

الأحساء – أحمد الوباري

أرجع المستشار الأسري عبدالهادي البرية أسباب زيادة ظاهرة «التفحيط» بين الشباب، إلى عدم احتواء هذه الفئة من قِبل الجهات المختصة، وعدم تأهيلهم مهنياً وأكاديمياً، وذكر أن وزارتي الشؤون الاجتماعية ورعاية الشباب لم تحتضنا هؤلاء الشباب، ولم توجدا لهم مسارح أو أماكن يروحون بها عن أنفسهم، كما أن أنظمة وزارة الداخلية لم تحدّ من المفحطين، حيث تقوم باستئصال هذا السلوك بسياسة الملاحقة والمصادرة، دون أن تتم معالجته، وفي الواقع لم تُجدِ هذه السياسة أي نتيجة إيجابية، على العكس، فإن تفحيط الشباب يزداد يوماً عن الآخر، مخلفاً خسائر بشرية ومادية على الممارسين والمتفرجين، ويرى أن يتم احتضان هؤلاء الشباب.

تهميش واضطهاد

يقول البرية «تعمل الدول الأجنبية على دراسة الظواهر الاجتماعية الجديدة من خلال بحثها موضوعياً، مستعينين بمختصين في مجالات الاجتماع والأمن، بل إنها تكلف المؤسسات الخاصة بتقديم استشاراتها وتوصياتها حيال الظواهر، ولا تكتفي بدراستها والوقوف على أسبابها، بل تعمل على احتوائها عبر تنظيمها ودمج هذه الفئات في المجتمع بمؤسسات معترف بها، تفادياً لأن يشعر ممارسوها بالاضطهاد والتهميش داخل المجتمع، ما يوجد في أنفسهم شعوراً بالأقلية التي لا تتمتع بحقوق، ومن ثم إقدامهم على تنظيم مجموعات غير رسمية داخل المجتمع، وكي يحصلوا على أدوات التفحيط لن يتورعوا عن سرقتها والتعدي على الآخرين».

تقنيات التواصل

وذكر البرية أن الخسائر البشرية التي تنتج عن التفحيط، سواء من المفحطين أو المتفرجين، تُحصى بالمئات سنوياً، وأضاف «نلاحظ مؤخراً أن هذه الفئة أصبحت تتحرك وفق جداول محددة الأماكن مسبقاً، وتزداد أعداد المتفرجين بفضل تقنيات التواصل الاجتماعي التي سهّلت بدورها التنسيق بين المجموعات، ومن خلال دراسة بسيطة لمجتمع المفحطين وجد أن أعمارهم تبدأ من 15 إلى 23 عاماً، وهذه الفئة تُعرف بالمراهقين، وهم بحاجة إلى تعامل خاص نظراً للتغيرات النفسية والاجتماعية والجسدية التي تصاحب المرحلة العمرية التي يمرون بها، ومن أهم هذه التغيرات الحاجة للمكانة والاعتراف بالمراهق، وكذلك الحاجة للظهور ككيان انتقل من مرحلة الطفولة إلى مرحلة الرجولة، ولذلك لا يجب الحكم على الممارسين بأحكام تفتقد للجانب التربوي والفهم الحقيقي لطبيعة التفكير لدى المراهق، فالمراهق عادة لا يفكر في النتائج السلبية أكثر من تفكيره في إشباع حاجاته النفسية والاجتماعية المُلحة التي تتفجر بداخله كالبركان، فلا يمكن السيطرة عليه بالتهديد والوعيد والقوانين التي تتسم بالقمع والقسوة، بل يجب أن يتم التعامل معه على أساس الحوار والاحترام وتوفير احتياجاته بما يتناسب مع الشرع والعرف».

غياب البديل

ورأى البرية أن من الأسباب الرئيسة لممارسة التفحيط غياب البديل الترفيهي، فلا توجد أندية بالمعنى الحقيقي، ولا دور للسينما ولا مسارح، كذلك عدم تأهيل هذه الفئة مهنياً أو أكاديمياً أو توفير فرص عمل لها. وقال «من الضروري دراسة الظاهرة كظاهرة اجتماعية من خلال المختصين في الاجتماع والأمن، ومن المهم جداً إنشاء أندية رياضية وحلبات لممارسة هذه الرياضة مُعدة بشكل يؤمن سلامة المفحطين والمتفرجين، وتوفير سيارات ومراكز إسعاف داخل هذه الحلبات، وجعل الانضمام لهذه الأندية والحلبات بشروط معينة واشتراكات، وعلى هذه الأندية تنظيم مسابقات وبطولات داخل الحلبات وتكريم الفائزين والاحتفاء بهم، على أن تتوزع هذه الحلبات على مختلف مناطق المملكة ويكون الدعم المباشر لها من وزارة الشؤون الاجتماعية ورعاية الشباب وتنظيم من وزارة الداخلية، وبذلك تكون هذه الدوائر المعنية قد

تفهّمت الاحتياجات النفسية والاجتماعية للمفحط، ولن تكون المملكة هي البلد الأول في احتواء هذه الفئة وتنظيمها، بل هناك دول كثيرة اتخذت هذه الخطوة منذ زمن، مثل الكويت وأمريكا.

مصادرة المركبة

وقال «من حق وزارة الداخلية بعد أن تستوعب هذه الفئة وتفتتح أندية لها، أن تسنّ قرارات صارمة وحاسمة تصل إلى مصادرة المركبة وتغريم وسجن الممارس للتفحيط خارج إطار هذه الأندية، وأعلم أن مثل هذا الاقتراح قد يجد أصواتاً رافضة له بشكل كبير، وفي الحقيقة هو الحل الذي توصلت له الدول المتقدمة في علاج الظواهر السلبية لديها، بانتهاج سياسة الاحتواء لا الإقصاء، وكما نرى، فإن هناك إزعاجاً يمتد لجميع الأحياء والشوارع والطرقات بسبب التفحيط، وهناك خسائر بشرية كبيرة ناتجة عن عدم تنظيم المسالة».

# العمل: حملة التصحيح تهدف إلى إيجاد سوق عمل صحي يمتاز بالتنافسية

المصدر: صحيفة الشرق الاثنين 29 شعبان 1434 هـ - 8 يوليو 2013م
http://www.alsharq.net.sa/2013/07/08/888962

الرياض ـ الشرق

أكد وكيل وزارة العمل للتفتيش وتطوير بيئة العمل الدكتور عبدالله أبو اثنين أنَّ تصحيح أوضاع العمالة المخالفة ليس مجرد عملية شكلية يقوم بها المُخالِف، ليكون وضعه أكثر نظامية، بل هي خارطة طريق للمُنشآت التي تبحث عن سوق عمل صحي يمتاز بالتنافسية والإنتاجية، مشيراً إلى أن ما سيجنيه السوق بعد انتهاء الفترة الثانية من المهلة التصحيحية نهاية العام الهجري الحالي سيؤثر إيجاباً في تطوير بيئة العمل، ويعود نفعه على العامل من جهة وصاحب العمل من جهة أخرى. وقال أبو اثنين في تصريح له أمس: «إن فترة المهلة التصحيحية الثانية تأتي حاملة معها استثناءات جديدة، لم تكن في الفترة الأولى»، مبيناً أن فتح المجال في الاستفادة من الإعفاءات والاستثناءات لجميع المُنشآت التي لديها ملف في مكاتب العمل سيمكن الاستفادة من الإعفاءات والتسهيلات الخاصة بالحملة التصحيحية بغض النظر عن تاريخ فتح الملف، وتعد فرصة كبيرة للكيانات الصغيرة جداً للتحول إلى مُنشآت مُصنَّفة ضمن نطاقات». وأضاف أبو اثنين أن الكيانات الخضراء الصغيرة جداً التي يبلغ عدد عمالتها تسعة فأقل والتي وظفت سعودياً واحداً على الأقل كانت مُقيَّدة في التنظيم السابق بألا يتجاوز عدد عامليها عن تسعة في حال نقل خدمات عمالة وافدة إليها، في حين أنه خلال فترة تمديد المهلة التصحيحية سيمكنها نقل أربعة عُمَّال وافدين كحدٍ أقصى حتى أن تجاوز عدد عامليها تسعة، لافتاً النظر إلى أن التحوُّل من كيان صغير إلى مُنشأة مُصنَّفة ضمن نطاقات سيمكنها من الاستفادة من مميزات النطاق الذي تقع فيه.

# محامي طفلة الإيدز: تعويض الـ50 مليوناً الأقل عالمياً

المصدر: صحيفة الشرق الاثنين 29 شعبان 1434 هـ - 8 يوليو 2013م
http://alhayat.com/Details/530630

الرياض - سعد الغشام

تنظر المحكمة الإدارية اليوم أولى جلساتها في قضية الطفلة «رهام حكمي » التي حقنت بدم ملوث بالأيدز، فيما كشف محامي «طفلة الأيدز» عن أن مبلغ التعويض الذي تطالب به أسرة الطفلة البالغ 50 مليون ريال يعتبر الأقل عالمياً، إذ إن دول العالم تعوض بـ 160 مليون يورو حال حقنه بالأيدز عن طريق الخطأ. وقال محامي الطفلة «رهام» التي حقنت بدم ملوث بالأيدز في وقت لاحق من العام الحالي إبراهيم حكمي في اتصال هاتفي مع «الحياة» أمس، إنه في دول العالم يتم تعويض المريض في حال حقنه بالخطأ بمبلغ يزيد على 160 مليون يورو، إضافة إلى فصل وزير الصحة من منصبه وسجنه، لافتاً إلى أن مبلغ التعويض الذي تم تحديده من أسرة «رهام» يعتبر أقل تقدير عن الخطأ الطبي الذي وقعت به «رهام».

وذكر أن هناك مطالبه بمحاسبة الطبيب المخطئ في حقن الطفلة، مشيراً إلى أن المحكمة الإدارية ستنظر قضية رهام من خلال جلسات عدة قبل النطق بالحكم النهائي. وكانت وزارة الصحة أصدرت أخيراً 11 قراراً بناء على نتائج توصيات اللجان المشكّلة للتحقيق في ملابسات القضية، وقضت بإعفاء خمس من القيادات الصحية من مناصبهم. بدورها اتصلت «الحياة» على هاتف المتحدث الرسمي باسم وزارة الصحة الدكتور خالد مرغلاني لأخذ تعليق منه على إجراءات الوزارة بالترافع في قضية الطفلة «رهام» المنظورة في المحكمة الإدارية اليوم، بيد أنه لم يتجاوب مع الاتصالات المتكررة.

# فساد تعليم حائل : معاونو المتهمين يمارسون صلاحيات المدانين!

المصدر: صحيفة الشرق الاثنين 29 شعبان 1434 هـ - 8 يوليو 2013م
http://alhayat.com/Details/530642

حائل - سالم الثنيان

علمت «الحياة» أن المتهمين في قضية «فساد تعليم حائل» كانوا عيّنوا معاونين لهم في أقسام عدة بإدارة تعليم حائل، وأن هؤلاء المعاونين يمارسون في الوقت الحالي مهمات وصلاحيات عدد من المدانين، إذ إن الأخيرين لا يزالون على رأس العمل ولم تُكف أيديهم بعد.

وأكد مصدر موثوق في الإدارة العامة للتربية والتعليم بمنطقة حائل لـ«الحياة» أن أعوان ومساعدي المدانين في قضية الفساد المنظورة قضائياً يمارسون صلاحيات المدانين خلال العامين الماضيين، موضحاً أن من بينهم رؤساء أقسام حساسة في الإدارة، إضافة إلى أن أحد المعاونين يعمل رئيس قسم، ويترأس عدداً من اللجان لمقابلة المرشحين على رغم أن مؤهله بكالوريوس «انتساب»!

وقال المصدر إن أحد المتهمين في قضية فساد «تعليم حائل» لا يزال على رأس العمل، على رغم إدانته بحكم قضائي من المحكمة الإدارية، إضافة إلى أن فترة تكليفه انتهت منذ سبعة أشهر.

وكان قاضي المحكمة الإدارية محمد الحريري سأل ممثل الادعاء العام في جلسة ماضية أخيراً، عن سبب عدم كف أيدي المتهمين الذين لا يزالون على رأس العمل في إدارة التربية والتعليم في منطقة حائل، ليرد ممثل الادعاء العام بأنه «سبق أن طلبت الرقابة والتحقيق كف أيديهم أكثر من مرة، لكن وزارة التربية والتعليم رفضت بحجة أنهم في منتصف العام الدراسي، ما يربك العملية التعليمية، ولا تزال المكاتبات في ذلك جارية».

وأفاد أحد مديري المدارس في مدينة حائل لـ«الحياة» أن بعضهم لم يكتف بإفساد المال العام بل سعى إلى إفساد الأخلاق.

وقال المسؤول التعليمي الذي فضّل عدم الكشف عن هويته: «لم يكتف أحدهم بتولي منصب قيادي تربوي بمؤهل علمي متواضع، بل حاول الاحتيال على النظام لتحصيل المزيد من المال».

واستغرب عدد من أهالي مدينة حائل ممارسة قياديين تربويين صلاحياتهم، وقيامهم بالتوقيع على تعاميم، على رغم صدور حكم بإدانتهم بالعبث بالأنظمة والتعليمات من المحكمة الإدارية في حائل أخيراً، والتي حضرها عدد من الإعلاميين في المنطقة.

يذكر أن المحكمة الإدارية في منطقة حائل أجّلت للمرة الثانية تسليم متهمي فساد تعليم حائل نسخاً من الأحكام الصادرة في حق 34 متهماً في القضية إلى 8 رمضان المقبل، وتضمنت الأحكام سجن وتغريم 16 مداناً، منهم تسعة قياديين في تعليم حائل وسبعة مقاولين سعوديين وأجانب.

# أبناء السعوديات.. قبلتهم الجامعات ورفضهم "معهد الإدارة"

المصدر: صحيفة الوطن الاثنين 29 شعبان 1434 هـ - 8 يوليو 2013م
http://www.alwatan.com.sa/Local/News_Detail.aspx?ArticleID=152293&CategoryID=5

الرياض: عبير العمودي

رغم إتاحة المؤسسة العامة للتدريب التقني والمهني الفرصة لأبناء السعوديات للتسجيل في برامجها، سواء كانت الدبلوم أو البكالوريوس، أسوة بالجامعات السعودية، رفض معهد الإدارة العامة قيد أبناء السعوديات للتسجيل في برامجه، وسجلاته ضمن المقبولين. وأوضح المعهد أن نظام التسجيل لديه لا يسمح بضم غير السعوديين، وذلك رغم الأوامر التي نصت على مساواتهم بالسعوديين في التعليم بجميع مراحله العامة والعالية.

من جانبها أكدت مديرة إدارة العلاقات العامة بمعهد الإدارة العامة نور الكربي لـ"الوطن" أن متطلبات معهد الإدارة لا تسمح بتسجيل غير السعوديين حتى أبناء السعوديات، مشيرة إلى أن نظام التسجيل لم يتغير، ولا يُتوقع تغيره في الأيام القادمة.

وكانت مجموعة من خريجات الثانوية من أبناء السعوديات، أكدن أنهن كن يرغبن في الالتحاق بالمعهد إلا أنه رفض قبولهن عند التقديم.

في الوقت الذي أعلنت فيه المؤسسة العامة للتدريب التقني والمهني إتاحة الفرصة لأبناء السعوديات للتسجيل في برامجها، سواء كانت الدبلوم أو البكالوريوس أسوة بالجامعات السعودية، رفض معهد الإدارة العامة قيدهم في سجلاته ضمن المقبولين، وقطع، على لسان أحد مسؤوليه، بأن نظام التسجيل لديه لا يسمح بضم غير السعوديين، وذلك رغم الأوامر الملكية التي نصت على مساواتهم بالسعوديين في التعليم بجميع مراحله العامة والعالية.

وأكد المتحدث الرسمي للمؤسسة العامة للتدريب التقني والمهني فهد العتيبي لـ"الوطن" أن المؤسسة أتاحت لأبناء السعوديات التسجيل في برامجها، سواء كانت الدبلوم أو البكالوريوس الذي تم اعتماده حديثاً هذا العام، بعد أن أعلنت المؤسسة فتح القبول في برنامج البكالوريوس في الكليات التقنية بمدينة الرياض وجدة والدمام للفصل التدريبي الأول من العام التدريبي القادم 1434 /1435.

في المقابل، أكدت مديرة إدارة العلاقات العامة بمعهد الإدارة العامة نور الكربي لـ"الوطن" أن متطلبات معهد الإدارة لا تسمح بتسجيل غير السعوديين حتى أبناء السعوديات، مشيرة إلى أن نظام التسجيل لم يتغير، ولا يُتوقع تغييره في الأيام القادمة.

إلى ذلك، أكدت مجموعة من خريجات الثانوية من أبناء السعوديات، أنهن كن يرغبن في الالتحاق بالمعهد، إلا أنه رفض قبولهن عند التقديم، مما أفقدهن فرصة الالتحاق بالمعهد الذي يعد الأقوى في المملكة في تخريج تخصصات السكرتارية المطلوبة لسوق العمل. وطالبن المعهد بتغيير أنظمته أسوة بالجامعات والمؤسسات التعليمية الأخرى.
وبالعودة للعتيبي، قال إن القبول في الأقسام والتخصصات التقنية في الكلية التقنية بالرياض يشمل "التقنية الكهربائية، تقنية المحركات والمركبات، التقنية الميكانيكية تخصص التبريد والتكييف، التقنية الميكانيكية تخصص الإنتاج، التقنية الكيميائية تخصص إنتاج، التقنية المدنية والمعمارية: التشييد، تقنية المساحة، فيما يشمل القبول في الكلية التقنية بجدة أقسام التقنية الكهربائية، تقنية المحركات والمركبات، التقنية الميكانيكية في تخصص التبريد والتكييف، التقنية الميكانيكية تخصص الإنتاج. أما في الكلية التقنية بالدمام فيشمل القبول تخصصات "التقنية الكهربائية، التقنية الميكانيكية تخصص الإنتاج، التقنية الإلكترونية تخصص الإلكترونيات الصناعية والتحكم"، على أن يتم افتتاح باقي التخصصات التقنية حال الانتهاء من الخطط التدريبية والتي تعمل عليها اللجان التخصصية حالياً.

# الصحة" لـ"المدنية": أوقفوا بدلات العدوى

# بحث أسباب إضافة أسماء موظفين لا يستحقونها

المصدر: صحيفة الوطن الاثنين 29 شعبان 1434 هـ - 8 يوليو 2013م
http://www.alwatan.com.sa/Local/News_Detail.aspx?ArticleID=152300&CategoryID=5

جدة: نجلاء الحربي
بسبب اكتشاف أسماء ممارسين صحيين لا يستحقون البدل فعليا، طلبت وزارة الصحة رسميا من وزارة الخدمة المدنية إيقاف العمل بقائمة الـ20 ألف ممارس، الذين طلبت الشهر الماضي منحهم بدل العدوى.
وعلمت "الوطن" من مصادر مطلعة في الإدارة العامة لمكافحة العدوى بوزارة الصحة، أن قرار وقف العمل بالقائمة جاء نتيجة إضافة بعض مديريات الشؤون الصحية بالمناطق والمحافظات، أسماء موظفين لا يستحقون صرف البدل، وأنه يجري حاليا بحث أسباب إضافة أسماء موظفين يعملون في مواقع إدارية بالمستشفيات أو المراكز الصحية، وكذلك إداريين في إدارات ومديريات الشؤون الصحية، بعضهم في وظائف قيادية.
وأوضحت المصادر أن "الصحة" لم تحدد زمنا لموافاة الخدمة المدنية بالقائمة الجديدة، ووجهت خطابات شديدة اللهجة لمديري الشؤون الصحية، بإعادة إرسال قوائم المستحقين للبدل، بعد فرزها من جديد واستبعاد كل من لا يستحق الصرف، وأن هذه القوائم ستكون تحت المسؤولية المباشرة لكل من يوقع عليها، انتهاء بمدير الشؤون الصحية.
طلبت وزارة الصحة رسميا من وزارة الخدمة المدنية إيقاف العمل بقائمة الـ 20 ألف ممارس صحي، الذين طلبت الشهر الماضي منحهم بدل العدوى، بسبب اكتشاف أسماء ممارسين صحيين لا يستحقون البدل فعليا.
وعلمت "الوطن" من مصادر مطلعة في الإدارة العامة لمكافحة العدوى بوزارة الصحة، أن قرار وقف العمل بالقائمة السابقة جاء نتيجة اكتشاف إدراج بعض مديريات الشؤون الصحية بالمناطق والمحافظات، أسماء موظفين لا يستحقون صرف بدل العدوى، وأنه يجري حاليا بحث أسباب إضافة أسماء موظفين يعملون في مواقع إدارية بالمستشفيات أو المراكز الصحية، وكذلك إداريين في إدارات ومديريات الشؤون الصحية، بعضهم في وظائف قيادية. وذكرت المصادر أن اكتشاف ذلك جاء بعد أن أرسلت الصحة قائمة بنحو 20 ألف ممارس صحي إلى وزارة الخدمة المدنية لإدراجهم كـ"مستحقين للبدل"، وأنه تمت مخاطبة الخدمة المدنية بإيقاف العمل بالقائمة السابقة، بانتظار قائمة جديدة، يتم العمل عليها حاليا، بعد استبعاد كل من لا يستحق البدل.
وأوضحت أن الوزارة لم تحدد زمنا لموافاة الخدمة المدنية بالقائمة الجديدة، ووجهت خطابات شديدة اللهجة لمديري الشؤون الصحية، بإعادة إرسال قوائم المستحقين للبدل، بعد فرزها من جديد واستبعاد كل من لا يستحق الصرف، وأن هذه القوائم ستكون تحت المسؤولية المباشرة لكل من يوقع عليها، انتهاء بمدير الشؤون الصحية.

من جانبه، لم ينف مدير عام مكافحة العدوى بوزارة الصحة عبد الله مفرح عسيري إيقاف العمل بالقائمة السابقة، بسبب اكتشاف في إدراج غير المستحقين، واكتفى بالتأكيد على أن هدف وزارة الصحة من كافة الإجراءات المتخذة في هذا الشأن، هو إعطاء كافة الممارسين الصحيين الفعليين المستحقين لـ"بدل العدوى" هذا الحق، مشيرا إلى أن وضع التنظيمات والضوابط الجديدة ساهم في معرفة المستحقين للبدل، وأنه يشترط للصرف أن يكون الملاك الوظيفي للموظف ضمن قائمة الممارسين الصحيين الفعليين، لاحتمال إصابتهم بالعدوى نتيجة عملهم المباشر مع المرضى داخل المنشآت الصحية.

وقال عسيري إن الوزارة أدخلت مسميات جديدة لمستحقي البدل من باب المساواة بين الممارسين الصحيين، عبر إضافة كادر العاملين في مجال المختبرات والتعقيم المركزي ممن يتعاملون مع الأدوات الجراحية، والمساعدين الصحيين، وفئات التمريض الذين يمارسون التحصينات والتطعيمات الأساسية، وفئة مراقبي الوبائيات والأشعة.

# نظارات "مقلدة" في الأسواق تسبب "العمى"

المصدر: صحيفة الوطن الاثنين 29 شعبان 1434 هـ - 8 يوليو 2013م
http://www.alwatan.com.sa/Nation/News_Detail.aspx?ArticleID=152356&CategoryID=3

تبوك: ريم المسعودي

حذر أخصائيون من وجود نظارات شمسية مقلدة في الأسواق تتسبب في إصابة مستخدمها بالعمى، وهي نظارت زهيدة الثمن تنتشر في محلات البقالة ومحطات الوقود.

وكانت حرارة الطقس أجبرت الكثيرين على اقتناء النظارات الشمسية وارتدائها بشكل مستمر، وقد استغل تجار البضائع المقلدة حاجة الناس لها، وقاموا بنشر النظارات المقلدة التي لا يتعدى سعر الواحدة منها عشرة ريالات، وهي لا توفر أي حماية للعيون بل على العكس تسبب أضرارا كبيرة بالعين قد تصل إلى العمى بحسب أخصائي عيون.

ويقول أخصائي العيون الدكتور عبدالله المجرشي: إن استعمال النظارات الشمسية المقلدة يضر بالعينين فهي في البداية قد تؤدي إلى صداع وألم بالعينين وحولها، كما أنها لا توفر أي حماية لعدسة العين، حيث إنها لا تحتوي على مرشحات لحماية العين من الأشعة فوق البنفسجية، كما أن هذه النوعية من النظارات المقلدة قد تسبب ازدواجية الرؤية، وغالباً ما تكون خطراً على مستخدميها إذا نظروا بها للشمس ظناً منهم أنها تقوم بدور الحماية الكافية، والهدف الأساسي من النظارة الشمسية هو الحماية من أشعة الشمس فوق البنفسجية، إلا أن النظارات المقلدة تسمح بدخول هذه الأشعة إلى العين فتلحق بها الضرر، خاصة عندما تكون النظارة داكنة، فهي تخدع حدقة العين فتبقى مفتوحة لتصل هذه الأشعة إلى شبكية العين وتلحق بها الضرر والأذى، وربما تسببت في العمى.

وأضاف المجرشي: من الأعراض الرئيسية لاقتناء النظارات الشمسية المقلدة هو مرض "قصر النظر" إضافة إلى إصابة العين بحكة شديدة واحمرار، وحساسية مفرطة، التي نستقبل كثيرا من الحالات بسببها، وتتزايد تلك الحالات باستمرار بسبب جهل الناس بأضرارها ولأسعارها المتدنية للغاية، مقارنة بالأسعار المعتمدة لدى المحلات النظامية لبيع النظارات الطبية، وقد يكون لإهمال المراقبة من قبل وزاره التجارة دور في انتشار مثل تلك السلع الضارة بشكل واسع.

من جانبه أوضح مدير فرع التجارة بمنطقة تبوك عادل العنزي أن السلع المقلدة تتم مصادرتها أياً كان نوعها سواء كانت نظارات أو أدوات تجميل أو قطع غيار أو أجهزة كهربائية مخالفة للمواصفات، وقد تمت مصادرة عدد منها في أسواق تبوك.

ويقول المواطن محمد البلوي: تزامن مع فصل الصيف انتشار النظارات الشمسية المقلدة والرخيصة في جميع المحلات، ومحطات الوقود، التي لا يتعدى سعرها غالباً عشرة ريالات، وكثيرا ما نجد تلك النظارات الرديئة تحمل أسماء ماركات شهيرة، وقد تبين أخيراً أنها سبب رئيسي في كثير من أمراض العيون وخاصة العمى، وزاد انتشارها في ظل صمت وزارة التجارة عن هذه السلع الضارة وعدم مكافحتها، وردع من يتاجر بها. ويشاركه المواطن بندر الميمني الرأي ويشير

إلى تجربته الخاصة في اقتناء نظارة مقلدة من أحد بائعي "البسطات" التي سببت له حكة شديدة واحمرارا وحساسية في العين، وعند مراجعته لأخصائي العيون تبين أن تلك النظارة الرديئة كانت السبب الأساسي في تلك الأعراض.

الإلكترونية
الاقتصادية
www.aleqt.com

# حظر استخدامها في التجارب العلمية دون إذن

# قانون سعودي يعاقب منتهكي حقوق الحيوان بالغرامة

المصدر: صحيفة الاقتصادية الاثنين 29 شعبان 1434 هـ - 8 يوليو 2013م
http://www.aleqt.com/2013/07/08/article_768527.html

خميس السعدي من جدة

كشف لـ "الاقتصادية" مصدر حكومي مطلع، أن قانون الرفق بالحيوان الذي أقره مجلس الوزراء السعودي أخيراً، يقضي بمعاقبة كل من يخالف مواده بغرامة تصل إلى 400 ألف ريال مع إلغاء ترخيص المنشأة بشكل نهائي، وذلك في حال تكرار المخالفة أربع مرات خلال العام ذاته، مفسرا أن المقصود بالمنشأة: "أي مكان يحتفظ بالحيوانات أو يحتجزها أو تستولد وتربى فيه، أو تذبح وتعالج فيه سواء كان مكانا عاما أو خاصا".

وأشار إلى عدم الإخلال بأي عقوبة أشد تقضي بها أنظمة أخرى، أو الإخلال بحق المتضرر في التعويض، لافتا إلى أن نظام الرفق بالحيوان لدول مجلس التعاون الخليجي ولائحته التنفيذية، يعاقب كل من يخالف أحكامه بغرامة لا تتجاوز في المرة الأولى 50 ألف ريال.

وتابع أنه تتم مضاعفة العقوبة في حال تكرار المخالفة للمرة الثانية وحتى الرابعة، والتي تكون بذلك تضاعفت ثلاث مرات وفقاً لكل مرة سبقتها عن أول عقوبة يمكن فرضها وفقاً لما حدده النظام، مشيراً إلى أنه يمكن لمصدر قرار العقوبة تضمين نشرها في صحيفتين محليتين، وأن تكون إحداهما في المنطقة التي يقيم فيها المخالف وعلى نفقته.

واستدرك المصدر: "النظر في المخالفات الناشئة من تطبيق النظام ولائحته التنفيذية وإيقاع العقوبات الواردة في أحكامه، تتولاها لجنة أو أكثر يشكلها وزير الزراعة، على أن تتكون اللجنة من ثلاثة أعضاء، على أن يكون أحدهم مستشارا نظاميا، والآخران من المختصين البيطريين"، لافتاً إلى أن اعتماد قرارات اللجان يعود للوزير، وأما الاعتراض فيكون في ديوان المظالم وفقاً لنظامه.

ووفقا لمشروع النظام – تحتفظ "الاقتصادية" بنسخة منه – الذي يشمل جميع أنواع الحيوانات كالطيور والزواحف والبرمائيات والأسماك وغيرها، فإن على ملاك الحيوانات والقائمين على رعايتها، اتخاذ جميع الاحتياطات التي تضمن عدم الإضرار أو إلحاق الأذى أو التسبب في ألمها أو معاناتها.

وألزم النظام ملاك الحيوانات بتوفير المنشآت المناسبة والظروف المعيشية الضرورية لإيوائها، وتوفير العدد الكافي من العاملين المؤهلين ممن لديهم القدرة المناسبة والمعرفة والكفاية المهنية بالأمور المتعلقة بالرفق بالحيوان، ومعاينة الحيوانات وتفقد أحوالها مرة واحدة على الأقل في اليوم، وعدم إطلاق سراح أي حيوان يعتمد بقاؤه على الإنسان، وفي حال رغبة التخلي عنه يتم من خلال التنسيق مع الجهة المختصة، ومتابعة الحالة الصحية للحيوانات وعرضها على طبيب بيطري للكشف عليها ومعالجتها واتخاذ ما يلزم.

وأكد النظام أنه يحظر استخدام الحيوانات لأغراض التجارب العلمية إلا بعد الحصول على ترخيص من الجهة المختصة، على أن ينشأ سجل لدى الجهة المختصة لقيد التراخيص الصادرة باستخدام الحيوانات لأغراض التجارب العلمية.

ومنح النظام الحق للموظفين المخولين دخول أي منشأة للتفتيش والتأكد من تطبيق أحكامه ولائحته التنفيذية، وإذا كانت المنشأة عبارة عن منازل سكنية خاصة فيتعين الحصول على إذن مسبق من الجهة المعنية.

وأشار إلى أنه يحق للموظفين المخولين الاستعانة بمن يرونه مناسبا لفحص أية حيوانات داخل المنشآت وإجراء الاختبارات وأخذ العينات التي يرونها ضرورية، وعلى المالك أو الشخص المسؤول عن الحيوانات داخل أية منشأة أن يقدم التسهيلات اللازمة للأشخاص المخولين بما في ذلك المساعدة في السيطرة على الحيوانات للفحص وأخذ العينات وتقديم أية وثائق ذات علاقة بالحيوانات تطلب منهم.

ولفت النظام إلى أنه يجوز للموظفين المخولين وضع علامات مميزة على الحيوانات بطريقة تمكن من التعرف على كل حيوان على حدة، ولا يجوز إزالة هذه العلامات عن الحيوانات إلا بموافقة مسبقة من الجهة المختصة، موجبا إخضاع المنشآت للشروط الصحية والفنية التي تحددها اللائحة التنفيذية، مشدداً على أهمية تغذية الحيوانات بما يتناسب مع عمرها ونوعها وبكميات كافيه تبقيها بصحة جيدة.

وحظر النظام عرض أو الاتجار بأي حيوان تظهر عليه أعراض مرضية أو إعياء، كما حظر ترك الحيوانات في غير المكان المخصص لها أو تركها مهملة، ويحق للجهة المختصة التصرف في الحيوانات المهملة أو السائبة طبقا للشروط والضوابط التي تحددها اللائحة التنفيذية.

يذكر أن مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ 3 يونيو 2013 وبعد الاطلاع على ما رفعه وزير الزراعة، والنظر في قرار مجلس الشورى رقم ( 172 / 72) وتاريخ 26/ 1/ 1434هـ، قرر الموافقة على قانون (نظام) الرفق بالحيوان لدول مجلس التعاون لدول الخليج العربية الذي اعتمده المجلس الأعلى لمجلس التعاون لدول الخليج العربية في دورته (الثانية والثلاثين) المنعقدة في مدينة الرياض 19 و20/ 12/ 2011م، كما وافق على الأحكام المتعلقة بالعقوبات على مخالفات أحكام هذا القانون (النظام) ولائحته التنفيذية، بالصيغة المرفقة بالقرار.

# التأمين ضدّ البطالة.. ولكن

المصدر: صحيفة الرياض الاثنين 29 شعبان 1434 هـ - 8 يوليو 2013م
http://www.alriyadh.com/2013/07/08/article850210.html

## عابد خزندار

وافق مجلس الشورى أخيراً على نظام التأمين ضدّ التعطل، وهذه خطوة تحمد للمجلس الذي تعوّد على التردد وعدم الحسم كما حدث في موضوع الإجازة الأسبوعية الذي لم يبتّ فيه، إلى أن تدخل قائد البلاد وحسم الأمر. ولا أعرف مع الأسف، كما لم تنشر الصحف، تفاصيل النظام حتى نستطيع أن نحكم عليه، على أننا نأمل ألاّ توجد فيه ثغرات تسمح بالالتفاف عليه، كما يحدث في بعض الأنظمة، وهذا النظام بالطبع يشمل العاملين أو القائمين على رأس العمل ولا يمس أو يقترب من العاطلين الذين يبدو أنهم دخلوا في خانة التناسي والنسيان فلم نعد نسمع أي شيء عن برنامج حافز، ويبدو أنه توقف أو أصيب بالسكتة، واكتفي بالصرف على العاطلين لمدة عام وهذا منطقي، على أن يستمر البرنامج ويصرف على الداخلين الجدد في سوق العمالة والذين لم يجدوا عملا كما يحدث في الدول الأوروبية، على أنّ برنامج حافز لا يحل في النهاية مشكلة البطالة، وإنما يحلها خلق وظائف لا ينافس الوافدون السعوديين فيها، وهذه الوظائف لن يخلقها ما نفاخر به الآن بأنّ المملكة دخلت عالم صناعة السيارات وأنشأت مصنعا لايسوزو، ويتفاوض الآن بعض رجال الأعمال مع شركتي فورد وكرايسلر لإنشاء مصانع لهما في المملكة، لأنّ هذه المصانع ستوظف عمالا برواتب متدنية لايقبلها السعوديون، ولن يخلق وظائف لهم كما رددت كثيرا سوى صناعة المعرفة.

# شركات النظافة.. مستثناة أو حكومية

المصدر: صحيفة عكاظ الاثنين 29 شعبان 1434 هـ - 8 يوليو 2013م
http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20130708/Con20130708618365.htm

## أنمار حامد مطاوع

على الرغم من أن الإدارات الحكومية والوزارات والمسؤولين ـ بالأغلبية ـ يشتكون من آلية ترسية المشروعات ـ بشكل عام ـ في نظام وزارة المالية، إلا أن تغيير هذا النظام ـ الذي ثبت للجميع ضعفه وعدم فعاليته ـ ليس بالأمر السهل.. وقد تكون مهمة تغييره من أصعب التحديات، وأكبر المعوقات التي تواجه الدولة في المرحلة المستقبلية المقبلة. ولكن هذا لا يمنع من وجود بعض المشروعات التي يسبب خضوعها لهذه الآلية كارثة.. بكل مواصفات الكارثة، ومن أهم هذه المشروعات: (النظافة).

المطلوب هو أن يتم استثناء مشروعات نظافة المدن من نظام وزارة المالية لترسية المشروعات الحكومية. فكل الآليات المتبعة حاليا لترسية هذه المشروعات في كافة مدن المملكة ليست ناجحة. فمن ناحية، المدن لا تصل إلى مستوى الحد الأدنى من النظافة المطلوبة، ومن ناحية أخرى، تسبب هذا النظام في تحويل عمال النظافة إلى «شحاذين رسميين»، لدرجة صدور فتوى تجيز الصدقة على هؤلاء العمال.. مأساة مركبة بعضها فوق بعض. إذا لم يكن هناك أي مجال نظامي لاستثناء هذه المشاريع رسميا من الآلية الحالية. فالحل التالي هو أن يتم إعادة مهمة النظافة للأمانات والبلديات بشكل مباشر لتتولى هي مسؤولية نظافة المدينة.. رجاء نرفعه إلى أصحاب القرار أن يتم استثناء مشاريع النظافة في المدن من نظام وزارة المالية لترسية المشروعات، أو أن تسند مشاريع النظافة إلى الأمانات والبلديات مرة أخرى، ويتم إلغاء عقود النظافة مع الشركات الحالية.

# منظمات حقوق إنسان تحث نيجيريا على ملاحقة المسئولين عن بيع الأطفال

المصدر: صحيفة الدستور الاثنين 29 شعبان 1434 هـ - 8 يوليو 2013م
رابط الخبر

/أ ش أ/
حث عدد من منظمات حقوق الإنسان ومنظمات المجتمع المدني الحكومة النيجيرية على ملاحقة الأشخاص الذين يديرون ما يطلق عليه الإعلام النيجيري ب "مصانع الأطفال"، حيث يقوم هؤلاء الأشخاص باستغلال فتيات صغيرات في عمليات حمل غير قانونية وبيع أطفالهن مقابل منحهن بعض الأموال.
وطالبت هذه المنظمات ـ في بيان مشترك أصدرته اليوم -الأحد ـ السلطات النيجيرية بالضرب بيد من حديد على الأشخاص الذين يستغلون الفتيات في عمليات الحمل من أجل بيع أطفالهن .
وقالت الشرطة النيجيرية إنها واصلت خلال الأيام الماضية حملتها ضد هؤلاء الأشخاص وأعلن أبيريام ارايزو ، مدير العلاقات العامة بشرطة ولاية "اينوجو" بجنوب البلاد – انقاذ ست فتيات حوامل من مبني وصفه ب "مصنع أطفال" قام أفراد عصابة بحبسهن في المبني من أجل انجاب اطفال للبيع من خلال علاقات غير شرعية ، وتم القبض علي الذين كانوا يديرونه.
وجاءت عملية اكتشاف "المصنع" الجديد بعد أيام من إعلان مصدر أمني اكتشاف "مصنع أطفال" آخر بولاية "إيمو" جنوب شرقي البلاد وتم انقاذ 17 فتاة حامل و 11 رضيعا من المبنى.. مشيرا إلى أن الشرطة تبحث عن امرأة يشتبه في أنها كانت تخطط لبيع الأطفال .
وقالت الشرطة منذ أيام أيضا إنها اعتقلت سيدة تدعى نجوزي نكونو ، مع عدد من الأشخاص الآخرين ، حولوا ملجأ أيتام بولاية "ابيا" في الجنوب لمصنع أطفال .

# كاريكاتير

المصدر: صحيفة الشرق الاثنين 29 شعبان 1434 هـ - 8 يوليو 2013م

http://www.alsharq.net.sa/2013/07/08/889034

المصدر: صحيفة الوطن الاثنين 29 شعبان 1434 هـ - 8 يوليو 2013م

http://www.alwatan.com.sa/Caricature/Detail.aspx?CaricaturesID=4680